

النوع الاجتماعي واللامساواة في الأراضي الجماعية بالمغرب - حالة النساء السلاليات بمنطقة الغرب

Gender and Inequality of Land Ownership in Morocco - Case of Soulaliya's Women in the Gharb

خليل بية

كلية الآداب والعلوم الإنسانية - جامعة عبد المالك السعدي تطوان (المغرب) ، kh.biya2018@gmail.com

تاريخ النشر: 2024/03/31

تاريخ القبول: 2024/03/28

تاريخ الاستلام: 2024/01/22

ملخص:

ترسم مورفولوجيا الأراضي الجماعية بالمغرب تقسيم اجتماعي جنسي لا متكافئ، تستند في إنتاجه الجماعات الإثنية الذكورية إلى خطاطة العرف الثقافية لإنتاج متخيل اجتماعي، متسلل من الهوية إلى وعي الأفراد، ومتناسل بين سلاسل الوحدات الاجتماعية، مشكلا هوية عابرة للجسد والمجال والانسان، ومؤسسا لهوية جماعية للمجتمعات المحلية. إنه انتقال مستمر يتسلل عبر الوجود الطبيعي والثقافي للأفراد، إلى سياسات عمومية، حيث تصبح تشريعا مزيجا بين إدماج القانوني الوضعي، والمواءمة الثقافية المحلية لخطاطة العرف في وضع السياسات العمومية بالمغرب. إن الرهان السوسيولوجي الذي تحاول هذه الدراسة التوقف عند حدوده، هو ما يبرز الأهمية العلمية لهذا العمل في فهم البراديغمات السوسيولوجية للمجتمعات المحلية، انطلاقا من العلاقات الجديدة بين الجنسين في الأراضي الجماعية، وسبل تمكين حلقاتها الاضعف النساء السلاليات. كلمات مفتاحية: النوع الاجتماعي- المرأة السلالية- الارض الجماعية - التمكين.

ABSTRACT:

Morocco's collective land morphology paints an unequal social and sexual division, based in its production of ethnic masculine groups on the cultural custom of producing a social imagination, infiltrating identity into the consciousness of individuals, and communicating social unit chains, forming a transnational identity of the body, sphere and man, and founding a collective identity of communities. It is a continuous transition through individuals' natural and cultural existence, into public policies. Legislation becomes a combination of the incorporation of positive law and the local cultural harmonization of the custom line in Morocco's public policy development. It is the sociological betting that this study attempts to stop at its limits that underscores the scientific importance of this work in understanding the sociological paradigms of communities, based on new gender relationships in collective lands, and ways to empower their weaker dynastic women circles.

Keywords: Genre, Soulaliyat women, collective land, Empowerment.

1- مقدمة:

يقتضي فتح النقاش حول اللامساواة بين الجنسين، ضرورة تؤسس الأنثروبولوجيا والسوسيولوجيا مفاهيمها بناء على تلك التي أنتجت المجتمعات المدروسة نفسها. فالحقل الذي يمكن أن تفتحه هذه المقاربة شاسع جدا، ويمكنه أن يتوسع ليشمل مناطق أخرى من العالم. لكن اهتمام هذا البحث، ينحصر في منطقة الغرب؛ وينحصر كتجربة، في تعبئة جوانب محددة من المعارف التي تراكمت في مجتمعنا بشأن ظاهرة القبيلة، سوء أكانت معرفة عملية متداولة في الحياة اليومية، أو كانت معرفة مصنفة في خانة العلم.

- المؤلف المرسل: خليل بية

doi: 10.34118/ssj.v18i1.3822

<http://journals.lagh-univ.dz/index.php/ssj/article/view/3822>

ISSN: 1112 - 6752

رقم الإيداع القانوني: 66 - 2006

ISSN: 2602 - 6090

وبذلك، سنناقش إشكالية اللامساواة بين الجنسين في الأرض الجماعية، لتوضيح كيف يساهم التركيب البيوعصبي للأفراد في استمرارية الفعل الجماعي. وذلك، يهدف تفكيك البنية الذهنية للسلوك عند الجنسين. وننتقل في ذلك من أربعة أسئلة: أولها مرتبط بالتركيب الذاتي: كيف تؤسس التمثلات الذهنية سلاسل اللامساواة في المجتمعات المركبة؟ وثانيها مرتبط بقدرتنا الواقعية "نحن": كيف تنعكس مقاربة النوع في السياسات العمومية على تملك المرأة السلالية لحقوقها في امتلاك الأرض الجماعية؟ وثالثها مسائل طبيعة التركيبة: ماهي العوامل التي تحول دون تحقيق المساواة بين الجنسين؟ ورابعها مرتبط بالإمكان البشري: هل يقود التمكين كهندسة جندرية إلى مساواة مجالية بين الجنسين بالمغرب؟

وبناء على هذا التقديم الإشكالي العام، نفترض أن التمثل الذهني يؤدي وظيفة تناسلية بين الوحدات الاجتماعية في إنتاج مجتمعات مركبة.

وإضافة إلى خلفية نظرية مزدوجة: سوسيولوجية واثروبولوجية، يكون هدفنا من هذا الموضوع مزدوجا أيضا:

- هدف منهجي: يكمن في مناقشة الأساليب المنهجية الحديثة المستعملة في التجربة اليومية للكشف عن خصوصيات السلالة الانثوية بالمغرب.
- هدف إبستيمي: نبتغي من خلاله بيان كيف تتطور العلوم (انفصالا واتحادا)، لتفضي إلى انبثاق تخصصات جديدة، وكيف يرافق التغير المنهجي تغيرات في الموضوع.

فالمقاربة لموضوع ما بالنقاش أو البحث يأتي دائما لأسباب معرفية، وفي أحيان أخرى لأسباب أيديولوجية. والمقصود بكلمة معرفية الوصول إلى معرفة أعمق وأوضح بأبعاد الموضوع وجوانبه المختلفة وغالبا ما يكون الهدف النهائي اتخاذ تدابير معينة انطلاقا من هذه المعرفة لصالح المجتمع. ومن أجل تحقيق هذا الهدف يجرى طرح تساؤلات والسعي إلى إيجاد إجابات لها، أو وضع فرضيات والسعي إلى البرهنة عليها. أما إذا كان، الهدف أيديولوجيا فغالبا ما يجرى تناول الموضوع لا من أجل استجلاء غموضه ولكن من أجل تأكيد المعلوم عنه. وبالتالي، فإن نتيجة البحث والنقاش غالبا ما تكون معلومة سلفا. وهذا هو ما يسم المواقف الأيديولوجية والانحيازات الفكرية بالمعنيين السلبي والإيجابي لفكرة الانحياز.

ومن الناحية المنهجية، فإن تناول موضوع ما يتفاوت تبعاً للموقف المعرفي أو الأيديولوجي، وخاصة إذا ما كان الموضوع محلّ النقاش يتعلّق بالعلاقة بين قضيتين أو ظاهرتين. فالدخول المعرفي لهذه الدراسة يتطلب طرح تساؤلات غير تلك التي يتطلّبها الموقف الأيديولوجي. لذلك، تكون دراستنا تتحدد بمقاربة نوعية في تحليل قضية النساء السلاليات. وتأتي النتائج وفق، ما يوفره الباحث من براهين وحجج وحقائق، يؤكد فيه الاستدلال الميداني قوة النظرية وتماسكها المنهجي والمعرفي. وينطبق هذا على الموضوع الذي نناقشه في هذه الورقة البحثية: "النوع الاجتماعي واللامساواة في ملكية الأرض الجماعية بالمغرب".

نستشف، إذن، أن مضامين هذا الموضوع وحيثياته تندرج ضمن الإطار النظري للنظرية النسوية المتجذرة في الواقع. ومن ثم، إن طريقة معالجة هذا الموضوع تستلزم منا بسط الخصوصيات التجريبية لكل علم على حدة، ثم بسط بعض النماذج التوضيحية المدعمة لفرضيتنا، بالموازاة مع تحديد المفاهيم المؤسسة لها، والكشف عن العلاقات القائمة أو الممكنة بينها. وقبل ذلك، نتساءل كيف عن الرابط العلمي لعلاقة ما هو سوسيولوجي بما هو أنثروبولوجي؟

2- جدلية التشريع في المجتمع المركب 1

1. إن مفهوم المجتمع المركب، يتداخل و تواجد عدة أنماط إنتاج داخل نفس التشكيلة الاجتماعية، تم تطويره من طرف بول باسكون (انظر مجلة لاهاليف، عدد 17، ديسمبر 1967، وأيضا دفاتر سنينا، " الفلاحون والمزارعون في عالم الغد"، مارس، 1971). ويلتقي هذا المفهوم مع الأشغال الحالية للسوسيولوجيين الفرنسيين في إطار المركز الماركسي للدراسات والابحاث (انظر، مجلة لابونسي (الفكر)/ عدد 59، أكتوبر 1971).

1-2- وضع المشكل:

يكشف المنطق الداخلي لمختلف القوانين المطبقة في المغرب (عرف، قانون اسلامي، فرنسي... الخ): عن تمفصل محدد في نظام قانوني اصيل، خاص بالاطار الجغرافي والسياسي للمجتمع المغربي. وهو في نفس الوقت تمييز لتجربة اجتماعية مغايرة تنطلق من محددات تتركب في جدلية سوسيو تاريخية، وثقافية، متعددة النطاقات. وهو التكشف العلمي الذي نحاول وضع محدداته الشرعية وانساقه الرمزية والتركيبية للمشروع القراءة في النظام القانوني المغربي المزيج.

فالعلاقات التنافسية داخل نفس التشكيلة الاجتماعية ووظائف هذه التنافسات بالنسبة للمجتمع ذاته، هو ما يظهر أهمية للمدخل الى النظام القانوني المغربي، لذلك، يجب، أولا، أن نظهر الخاصية التركيبية لهذا المجتمع من الممارسات القانونية التي أرادت النزعة الشكلية أن تجعل منها نظاما.

1-1-2- النظام القانوني للأراضي الجماعية بالمغرب

هناك ملاحظة تفرض نفسها، فرغم تبني المجتمعات الاسلامية لمبدأ الشريعة وصلاحياتها (في كل زمان ومكان)؛ فان نفس هذه المجتمعات لم تتوقف قط عن انتاج قواعد وتقنيات جديدة اعتبرتها ضرورية (قانون، عرف، عمل). وهي قوانين وأعراف وأعمال لا تدخل ضمن أرثوذكسية الشريعة (أي بمعناها الحرفي)، غير أن مكانة ووضع هذه القواعد الاضافية (أو المكملة) وعلاقتها كحق بالقانون لم يتم قط تعريفها ولا تحديدها من طرف المذهب الفقهي الذي كان يحل المشكل جزء بجزء، على مراحل وبطريقة عملية.

يمكننا أن نميز في مسألة الأراضي الجماعية بالمغرب ثلاثة اتجاهات أساسية، هي: التكون التاريخي لنظام الأراضي الجماعية بالمغرب، وُالبنية القانونية لنظام هذه الأراضي الجماعية، ثم الرهانات السياسية والاجتماعية المرتبطة بالأراضي الجماعية. وتتحقق سانكرونية المجال، من خلال تحول انتقالي من مجال الترابي (Terriroire) مطبوع بطابع الشرف وطابع ظواهر التوقير والاحترام (المرحلة الماقبل كولونيالية)، إلى ملكية خاصة (Propriété foncière) محفظة ب "رسم عقاري"، ومطبوعة بطابع الرأسمال الذي حولها إلى مجرد أداة من أدوات الإنتاج لفائدة معمر (المرحلة الكولونيالية)؛ ثم مآل هذا التحول بعد الاستقلال قانونيا ومجاليا واجتماعيا (المرحلة المابعد كولونيالية)، (محمد زرينين، 2007).

1-2-2- الوحدة النسقية لدراسة نظام الأراضي الجماعية بالمغرب

هناك تفاعل نسقي بين العرف والشريعة والقانون بخصوص نظام الأراضي الجماعية في المغرب. ويظهر هذا التفاعل جليا من خلال مسألة التشريع الخاص بهذه الأراضي. فباسم من يتم التشريع في نظام الأراضي الجماعية يقول نجيب بودريالة؟ هل باسم الجماعة (العرف)، أم باسم (الله الشرع)، أم باسم الدولة الوطنية (القانون المدني الحديث المنشور في الجريدة الرسمية)، (بودريالة نجيب، 2015، ص 65).

أ- العرف

يعتبر العرف المصدر الاول في تدبير الأراضي الجماعية لدى قبائل المغرب، خاصة قبل الحماية؛ حيث كان تدبيرها يتم مباشرة من طرف جماعة القبيلة. إلا أنه مع توالي انتشار الاسلام على نطاق واسع في ربوع البلاد (انتشار لم يعد مقتصرًا على المجالات الحضرية بالأساس)، ومع انطلاق عملية الاستعمار سيحصل تراجع تدريجي في مجال تطبيق العرف، بالرغم من تطبيق نظام الشريعة من جهة، وبداية تطبيق القانون الوضعي الحديث من جهة أخرى.

ب- الشريعة

أما بخصوص الشريعة، فإن مجال تطبيقها ضيق ومحدود النطاق، ولكن بالمقابل نجد أن مشروعيتها أكثر قوة؛ حتى أنها تشكل عنصرا مرجعيا لكامل النسق؛ حيث إن كل عنصر (العرف والقانون) يتحدد بمدى تطابقه مع الشريعة، أو عدم تطابقه معها.

ج- القانون الوضعي (الجريدة الرسمية)

يعتبر النظام القانوني المغربي نظام مركبا ومعقدا. ويستمد هذا التعقيد أسسه من مصادر التشريع ذاته (العرف، والشريعة، ثم القوانين الرسمية الحديثة)؛ وبالتالي فالقانون بعيد على أن يكون المصدر الوحيد للحق. إن المواطنين يحترمون قواعد ألفوها وتعودوا عليها، كالعادات والأعراف المحلية والتقاليد الدينية أكثر من قوانين الدولة الحديثة. فحتى لو أرادت الدولة إلغاء العرف، فإن ذلك لن يؤدي إلى اختفائه من وجهة نظر نجيب بودربالة، نظرا لما يقدمه من خدمات على مستوى الواقع. وهو ما تفتنت له الإدارة الاستعمارية بخصوص هذا الدور، كما يعكس ذلك الظهير المنظم للأراضي الجماعية (ظهير 09 أبريل 1919). حيث على الرغم من الطابع العصري الذي ورد فيه، فإنه يشمل على الأعراف القبلية. ويحافظ عليها) حرمان المرأة من استغلال الأرض، استمرار دور نواب الجماعة في تدبير استغلالها. ونظرا لهذا الوضع التشريعي المركب والمتشابك فإنه سيتم اللجوء أحيانا إلى تطبيق قواعد الشرع الإسلامي في مناطق سيادة القضاء التقليدي وفقهاء الشرع بخصوص مشاكل العقار، من ذلك مثال ما يقدمه نجيب بودربالة من حالات تهم استثمار الأراضي الجماعية التي يدعو القانون العصري إلى عدم تقسيمها وتفويت مساحتها قانون 09 يوليوز 1969، (الظهير الشريف رقم 1.96.06 بتاريخ 01 جمادى الأولى 1389)، بينما يعمل الفقهاء على تقسيم الأرض على ورثة الهالك طبقا لنظام الشرع، علما أن الأراضي الجماعية غير قابلة للتملك.

2-2- جدلية التشريع المزيج قراءة نسقية في القانون القروي للأرض الجماعية

كان على الدولة أن تجد حلا لمشكل الأراضي الجماعية، فتبنت، في شهر يوليوز 1962، قانونا للاستثمار الفلاحي وضع الإطار القانوني الخاص بإنجاز استثمارات الدولة وجعلها مربحة، ونجد ضمن هذا القانون ظهير رقم 1.69.30، الخاص بالأراضي الجماعية المتواجدة ضمن المدارات السقوية، يبطل أو يحل الوضع القانوني القديم للأراضي الجماعية، ويحول ذوي الحقوق إلى ملاك على الشياخ لإبطال أية قسمة (أو لتعطيل نظام الإرث).

وهو بذلك، يستأنف لاجتهاد فقهي أصولي حول أراضي القبائل. فقبل إرساء الحماية وإصدارها ظهيرها الشهير بتاريخ (27 أبريل 1919)، كانت الوضعيات القانونية للأراضي حسب الشريعة لا تتضمن بأي شكل من الأشكال أية إشارة إلى أراضي القبائل. غير أن عدم الإشارة لم يمنع هذه الأراضي من الوجود والاستمرار في المقاومة بصيغ مختلفة، منذ ما يزيد عن الف سنة، في إطار خارج عن الشريعة. فإذا كان على الفقهاء، أن يحلوا المشاكل المرتبطة بهذا الوضع، فيمكن ارجاع اجوبتهم إلى ثلاثة أصناف في المراحل التاريخية التي سيطر فيها الفهم الحرفي للنصوص الدينية، حيث اعتبر وضع هذه الأراضي وضعاً لا شرعياً. وفي مراحل تاريخية أخرى، اعتبر الفقهاء القرييون من الحياة والواقع القرويين، ومن خلال اعتمادهم حجة الضرورة أو حجة العرف كمصدرين مكملان للشرع.

وهكذا تم تأسيس النظرية القائلة، أن الأراضي الجماعية ليست سوى صيغ الملك التي أثبت فيها اقدمية الملك على الشياخ، ذكرى تتالي تقسيمات الإرث المطابقة لتعاليم الشريعة؛ فهذه النظرية القديمة التي لا أساس لها من الصحة هي التي تم احيائها للعمل بها في مغامرات الحداثة التي تجسدها المدارات السقوية الكبرى ومنها سهل الغرب (Le Coz Jean, 1964, p 12).

إن هذا التمازج التشريعي لانساق التركيب التشريعي، بين العرف والشريعة والقانون بالمغرب، يعيد التفكير السوسيوولوجي لعلاقة المرأة بالأراضي الجماعية. ويجعلنا، أمام كثافة متشعبة من التساؤلات المنطقية والمتماسكة بين معطيات الدال السياسي امام المدلول السوسيوولوجي النقدي. فاستعمال السوسيوولوجي في فهم وتحليل العلاقات بين المجال والانسان وهو ما نفتح له تحليلا نسقيا على خلفية خطاطة تركيبية للمداخل والمقاربات المعرفية بين الثقافي والتاريخي والسياسي والانثروبولوجي والقانوني والحقوقي.

ومن هنا تكون فكرتنا الاساسية، تدعي أن هناك تراكم ثقافي داخل التاريخ الاجتماعي والسياسي للسلطة السياسية بالمغرب. مهد السبيل، لوضع غير متكافئ بين حقوق المرأة وحقوق الرجل في الأراضي الجماعية. ومنه حرمانها من حقوق الانتفاع، وحرمانها من الارث منذ المغرب الوسيط إلى الان، وقد تسلل عبر خطاطة ثقافية تركيبية لوصم اللامساواة في الممارسة الجماعية بالأراضي السلالية. وهو التراكم الذي ينتج استمرارية سوسيوثقافية ذكورية لوجود استعمال اجتماعي ذكوري للمتخيل الاجتماعي، في الهيمنة على المجال ودفع المرأة السلالية إلى نحو تكريس التقبل الذاتي لوضعية الاستبعاد الاجتماعي داخل المجال.

وبهذا، تنشأ هندسة اجتماعية للأرض والصراع بين الجنسين، لتحقيق لامركزية مهيمنة على المجال تصنع اجندتها من طرف الدولة وتستفيد من ريعها الاستثمارات الرسمالية الداخلية والخارجية. لذلك، يمكن اعتبار أن، عناصر القانون والمؤسسة في الارض الجماعية. ساهمت في ايقاف الدينامية المجالية والمجتمعية التي كانت تتجه نحو التملك، في ارتباط مع مسار التوطن القبلي بالمجالات الترابية (حمداش عمار، 2020، ص 65). فالبنية القانونية التي نشأت مع الوجود الكولونيالي بالمغرب، سمحت بنوع من الهوة الفجة للمجال، لصالح المصالح الرسمالية الاستعمارية لجعل الارض في خدمة المشروع الاستعماري الموجه، نحو الطلب الاجنبي للفرنسيين الوافدين من فرنسا وخصوصا بعد ما أوجعت الازمة الاقتصادية العالمية المواطنين الفرنسيين، وعجلت بتوجههم أمام الدول المستعمرة (بفتح الميم)، فكان لزاما على الحامية الفرنسية ايجاد مناخ ملائم لاستثمار الفرنسي في المغرب.

2-2-1- الاستبعاد الاجتماعي القائم على أساس النوع

بإدخال الظاهرة المدروسة إلى المختبر التاريخي، تكشف لنا الوثيقة التاريخية شهادة دالة، ذلك أن هناك علاقة وطيدة ما بين اتساع المذهب الشيعي إبان التواجد الفاطمي، وحرمان النساء من الارث بالمغرب (Soussan Mohamed Saïd, 1997, p 56). وفي هذا الصدد، يقول الدكتور محمد الحاجري في مؤلفه مرحلة التشيع في المغرب العربي: "في ذلك الوقت الذي دخل فيه التشيع إلى المغرب العربي، -أي في عهد الفاطميين- كان هذا المذهب قد تحول تحولا ظاهرا كبيرا للخطر، فلم يعد كما كان الشأن فيه في مبدأ أمره مجرد دعوة لأبناء علي وفاطمة، أو ثورة على الأمويين إذ غصبوهم حقهم، واستلبوا ما كان ينبغي فيما يرون أن يكون لهم، ثم تعقبوهم وجعلوا ينكرون بهم، فإن اتجاه التشيع إلى المشرق، واتخاذه من بلاد الفرس موطن له... كل ذلك انحرف به عن نصابه الأول، وتحول به عن صورته الأولى، إذ أسبغ عليه ألوانا جديدة مشتقة من العقلية الفارسية بموارثها المختلفة، وخلط ما بينه وبين هذه العقلية وصور إدراكها للإسلام (العبادي الحسن، 1999، ص 403).

كما يبين التاريخ السياسي للدولة السعدية، أنه بمجرد ما تولى أبو عبد الله محمد الشيخ المهدي، ثاني ملوك السعديين، أصدر ظهيرا جاء فيه: "يعلم الواقف على هذا أننا أسقطنا الميراث للنساء ومهورهن والأحباس من واد سوس، وواد هوزة كذلك الملة، وواد زكمن من أسفله إلى أعلاه. فمن مات من النساء في تلك البلاد فليس لقرباتها في ذلك شيء، بل يصير ذلك لبيت المسلمين، وكذلك القيمة أسقطناها من الأماكن المذكورة، وكذلك البنين والأشجار أسقطنا الميراث منها، وكتب بندي الحجة الحرام عام 963 هجرية" (نوازل الرسموي، الورقة 158، رقم 3566).

كما أن وزارة الداخلية لم تعط للظهير 1919 خلال المغرب المستقل إلا تعديلا داخل ظهير 1965 أغفل حقوق النساء السلايات واكتفى بالنص العتيق للإيداع الاستعماري، أن المرأة حسب فصول ظهير 1919، لا تستفيد من حق الانتفاع من أراضي الجموع وفي حالة إذا كانت أرملة فهي تستفيد فقط إذا كان لها ولد ذكر، وتحرم من ذلك إذا أنجبت بنات فقط. وفي هذا الصدد يقول نجيب بودريالة: "ان هذه الممارسات المشكوك في اسلاميتها، ليس لها من نتيجة غير حرمان البنات من الارث، حتى لا تفقد العائلة أو العشيرة ثروتها، وتضمن تحكم احد الابناء فيها. هنا وجد النظام الابوي شكلا للمقاومة، وذلك بارتداء لباس الدين. وعلى مستوى اخر، يؤدي تحليلنا لأنماط توزيع الارض إلى نفس الملاحظات (بودريالة، مرجع سابق، ص 18). فجنولوجيا الفعل والممارسة باعتبارها نسق ممتد تاريخيا، في ايدولوجيا دينية، ومن حيث هي نمذجة للقوى عليها أن تصل إلى القوى التي تسكن العلامات وتحركها، بل تتغذى بها ومنها، فكان لا بد عند نهاية كل مرحلة (من مراحل التحقيب الثلاثي) أن تظهر القوى الاجتماعية التي استأرضت بعلاماتها، أنبتتها أو/و دفنتها، فأخبرت عن تمفصل المعرفة بالسلطة والعنصرية وينمط الوجود الاجتماعي (زنين، مرجع سابق). لينتهي هذا التسلسل الدياكروني إلى كون الطبقة الثالثة، للجنولوجيا من حيث هي نظام تفاضل (خلاصات البحث) حيث حاولنا مقارنة القيم المتصارعة حول الأرض، وخصوصا، القيمة التي تحدد باقي القيم والقوى التي حكمت ملكية الأرض (نفسه).

إن التوصيف السوسولوجي، يجعلنا أمام مرحلتين يمكن قراءتهما وفق مستويين:

- مستوى المجال: يتميز بالتجزئية والانقسام واللاتوازن، يستعمله السياسي استعمالا هندسيا مركبا وباستعمال تشريع مزيج، لصالح فئتين: الاعيان "خدام الدولة" و الرأسمالي الخارجي "الوافد" والداخلي المقاول الصناعي والعقاري الوريث للسياسة الاستعمارية.
- مستوى الانسان: التمكين الرسمي تمكين استعراضي لا يرقى إلى إدراك الإنسان في كليته. بل هو انقسام بين واقع المجال وتملك الوعي بالمجال من طرف الأشخاص الذاتيين أو المعنويين.

2-2-2- التضمين النسقي بين المقاومة والامتزاج

أ- المقاومة: بصيغة المؤنث

المرأة والارض توأم سيامي، تجمع بينهما أكثر من دلالة، فهما رمز الخصب والعتاء، يقتسمان صفة الامومة وحوامل مركباتها الناقصة، إلا أن الاعراف جعلت من الارض جحودا متنكرة لهذه العلاقة، حيث حرمت المرأة السلاية، لعقود خلت من "الحق". كما أن التقاليد تكرر جنوسة ذكورية للدماغ الانثوي داخل المجتمع، فالمحظوظة هي المتوجهة بميلاد "ذكر" يقصي أعراف القبيلة ونصيب العائلة الممتدة في الإرث، وإلا فان زيجات افراد القبيلة الواحدة من الجنسين ستعرف طلاقا في احسن احواله سيكون طلاقا نفسيا أو جسديا، يضاف إلى حرمانها من الحق الطبيعي في الولوج إلى الارض، ينتج عن هذا تزويج للقاصرين الذكور حتى يضمنا المساحة الشاسعة، فالإنسان يتحدد في المجال وفق مطابقة نفسية واجتماعية وثقافية خاصة (Baines Melodee, 2013, p 37).

يجب إذن، أن تظهر السوسولوجيا التراتبات والطبقات والمؤسسات وأنماط السيطرة الخارجية التي أفقرت المرأة السلاية بنزع أراضيها وذاتها من تملك المجال، وكيف يدفع بالناس من مجالهم الحيوي والحياتي إلى الارتقاء في أحضان الرأسمال الخارجي؟

ب- وضع المرأة السلالية بمنطقة الغرب2

المرأة السلالية هي المرأة ذات الحقوق في الأراضي السلالية، التي ورثتها عن ابائها واجدادها، ويعد النساء السلاليات في المغرب بحوالي 9 ملايين امرأة حسب "الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب". فالمرأة حسب فصول ظهير 1919، لا تستفيد من حق الانتفاع في أراضي الجموع وفي حالة اذا كانت أرملة فهي تستفيد، إذا كان لها ولد ذكر، وتحرم إذا أنجبت إناث فقط. هذا الواقع الذي طالما دعمته النساء السلاليات بمنطقة الغرب، فالأرقام تسجل داخل العالم القروي، معدل عام يصل (من 13 إلى 16 ساعة من العمل) في اليوم، ولا تتجاوز فترات الراحة 6 ساعات في اليوم. إذ تشكل مشاركة المرأة في الأعمال المرتبطة بالأرض، مساهمة مهمة في عملية الإنتاج الزراعي بالمجتمعات القبلية. المرأة السلالية بالغرب مدينة المهديّة3 نموذجاً ولكن بالمقابل يشهد الواقع بحرمان المرأة من حقها في الأرض (Haut-commissariat du Plan, 2015). وهو الوضع الذي لا يمكن تصوره في سياق التطور العالمي الذي يدعو إلى المساواة وتعميم مراعاة المنظور الجنساني. ومن ناحية أخرى، سمحت حركة "السلاليات" بعكس الوضع. بفضل الحركات الاحتجاجية التي قادت النساء السلاليات بربوع المغرب وكانت انطلاقاً من الغرب، بدعم من المجتمع المدني. ومن هنا، اعتبر المغرب الآلية التشريعية من أهم آليات إقرار حقوق الإنسان والحريات الأساسية للمرأة بهدف تعديل وضعها القانوني ولضمان المساواة الفعلية بين الجنسين في التمتع بهذه الحقوق والحريات، وقد اتخذ المغرب في هذا السياق مجموعة من التدابير القانونية للهبوض بالمركز القانوني للمرأة وتجاوز القصور التشريعي في مجال الحماية من التمييز ضد المرأة وذلك في إطار وفاء المغرب بالتزاماته الدولية المتضمنة في الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها وكذلك في سياق التنزيل السليم لمقتضيات دستور 2011 باعتباره دستور الحقوق والحريات الذي ضمن تمتع المرأة والرجل على قدم المساواة بجميع الحقوق والحريات في نطاق أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها، وإذا كان هذا الإصلاح القانوني الكبير قد شكل منظوراً شمولياً ومجدداً لكونه اعتمد مساواة أكثر في العلاقة بين الرجل والمرأة سواء في الفضاء الخاص أو الفضاء العام فإن هذا الورش الإصلاحي يبقى مفتوحاً في انتظار استكمال كافة متطلبات المساواة بين الجنسين وإقرار جميع الحقوق والحريات ومناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة.

الحالة الأولى:

قدمت لنا مقابلة مع النائب السلالي "الحاج غيوز" عن الجماعة السلالية الحدادة، البالغ من العمر 75 عاماً، نظرة ثاقبة على نساء قبيلته، (هو يعرفهم جميعاً تقريباً). إذ يقول: "من بين النساء السلاليات لدينا ما يقرب من 150 امرأة عاملة دائمة في قطاع صيد الأسماك مصنع كبير لتعليب الأسماك يسمى Monegasque"، بالإضافة إلى 5 نساء في إدارة المصنع وآخرون في بعض الأحيان يعملون مؤقتاً في نفس المصنع، وأحياناً يكونون عاطلين عن العمل. هناك 52 امرأة فقدن أزواجهن في البحر. وعلى أرضنا، لدينا 80 هكتاراً، إنه حي فقير. يتابع: "في مركز الشباب الوحيد الذي لدينا في المهديّة، تحاول نساءنا تعلم بعض الحرف مثل الخياطة وتصفيف الشعر والتطريز، كما توجد فصول لمحو الأمية للنساء" (مقابلة ميدانية، أنجزت سنة 2021).

الحالة الثانية:

(م.س) أرملة لديها 5 أطفال، أوضحت لنا أيضاً الظروف الصعبة التي تعاني منها النساء مثلها، خاصة أولئك الذين ليس لديهم أرض أو منزل ويعيشون في الأحياء الفقيرة. الحرمان الذي يتعين عليهم التعامل معه بشكل يومي للتعامل مع الحياة والعمل

². سهل الغرب هو سهل ساحلي يقع في الشمال الغربي للمملكة المغربية، جهة الغرب الشاردة بي أحسن، والتي تعتبر مدينة القنيطرة عاصمة لها حسب التقسيم الجهوي القديم، على مساحة تقدر ب 8.805 كم أي حوالي 1,2% من مجموع مساحة المملكة المغربية.

³. مدينة مغربية ساحلية داخل مجال عمالة القنيطرة، على مصب نهر سبو، بجهة الرباط سلا القنيطرة، المغرب.

كخدمات منازل ، بشكل عام في مدينة القنيطرة أو مؤقتًا في "موناكو" ، لتلبية احتياجات أطفالهم. ومع ذلك، يبدو أن الأمور قد تغيرت خلال العامين الماضيين، خاصة وأن هؤلاء النساء بدأت في الحصول على العوائد المادية لحق الانتفاع من الأرض الجماعية بالمنطقة. قام العديد منهم بفتح أعمال تجارية صغيرة لأنفسهم و / أو لأطفالهم العاطلين عن العمل (مقابلة ميدانية، أنجزت سنة 2021).

3-2- نتائج حركة المقاومة على نساء المهديّة

سمحت حركة المقاومة بدمج نساء المهديّة في التمثيل النسوي للجماعة السلالية؛ حيث تم تصنيف بعضا من نساء المهديّة على عضوية "نائبات سلاليات" في موقع المهديّة:

- سعاد المليح (أستاذة التعليم الابتدائي).
- منانة شبيصة (بدون تعليم).
- مليكة سليم (تلميذة في الثانوي التأهيلي).
- إلهام باديني (حاملة شهادة عليا).
- بعلو خديجة. (بدون) (مقابلة ميدانية، أنجزت سنة 2021).

3-2-1- التهميش والإقصاء في وضعية المرأة السلالية

التهميش والاستبعاد موضوع متكرر في المقابلات. والتحويلات التي تشهدها الأرض في منطقة المهديّة لا تخلو من عواقب على السكان. وما يسجله تقليص مساحة الأرض التي كانت تملكها الجماعة السلالية، أمام عمليات التفويت المتتالية التي تشهدها المنطقة لصالح شركات العقار، إلى جانب عدم وجود مشاريع تطوير تعويضية في الموقعين، كان لها آثار عديدة على السكان. ونتيجة لهذه الأحداث المختلفة، ظهرت حركات احتجاجية في بعض مدن المملكة للتنديد بحالة الهشاشة التي يعيشها السكان، والتي تفاقمت بمشاعر الإذلال والتهميش من جانب الدولة في حين أن الأراضي الجماعية يجب أن تمنحهم حياة أفضل في وقت، يتم تبديدها بمعدل متزايد، انتفضوا للاحتجاج على استبعادهم من حقوقهم. على هذه الأراضي وعلى الإيجارات التي تولدها. الحركة الاستثمارية التي نشأت في المهديّة.

هذه الحركة النسائية الأولى التي ظهرت في قنوات الأخبار بالمغرب ، حيث حملتها نساء القبائل. وهي أولى الحركات في المغرب التي طالبت بحقوقها في تقاسم الدخل الناتج عن استغلال الأراضي الجماعية. ولدت هذه الحركة في عام 2007 وتمكنت، بفضل مساعدة المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية، من النجاح وتحقيق نتائج مظفرة لصالح نساء السلاليات.

كانت حركة المهديّة مدعومة من قبل العديد من الجمعيات النسائية، (الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب ADFM)⁴، التي تولت توعية النساء وتدريبهن في مجال المناصرة والتواصل. ولهذه الغاية، حيث تم إرسال العديد من الرسائل والشكاوى إلى مجلس الوصاية ووقعت عدة مظاهرات واعتصامات. قدمت الحركة، عدة حجج حقوقية تجد سندها التشريعي، في مصادقة المغرب عام 1993 على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) وقبولها من قبل البرلمان هذا العام (2015). وتم الإشراف على أعمال الحركة من قبل ADFM بالتعاون مع منظمات غير حكومية أخرى مثل AMDH الجمعية

⁴ الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب: جمعية غير حكومية، غير ربحية، نسوية، ومستقلة، تأسست في يونيو 1985 في العاصمة الاقتصادية الدار البيضاء.

المغربية لحقوق الانسان⁵ التي حشدت النساء في جميع أنحاء المملكة للمشاركة في المظاهرات أمام البرلمان انتهت بتشكيل نداء ضد التمييز بين الجنسين في الأراضي الجماعية. أمام البرلمان انتهت بتشكيل نداء ضد التمييز بين الجنسين في الأراضي الجماعية.



صورة 1. تبين مظاهرات لنساء سلاليات امام البرلمان سنة 2009. المصدر: موقع الجمعية الديمقراطية للنساء المغرب. أضف إلى هذا، أن المقابلات قدمت فكرة عامة عن مواقف السكان تجاه أساليب تدبير أراضي أجدادهم والنتائج المختلفة التي نتجت عنها، كما سمحت بالتعرف على ظروفهن، وعلى العديد من القضايا التي تؤثر على هؤلاء السكان وتراثهم وهويتهم وخاصة الاعتراف بهم كمواطنين يشكلون جزءاً من مجموع سكان البلاد، كما أن قضية الارث تتعلق بشكل أساسي بقضية فردية وشخصية مرتبطة بفئة اجتماعية، وهي المرأة السلالية. ويستند نهجهم إلى الحاجة إلى التشكيك في القوانين والتقاليد التي تستبعدهم كنساء من الوصول إلى الأراضي الجماعية (Daoudi Ahmed, 2002, pp 123-154). تتمثل نقطة الانطلاق المشتركة لحركة المرأة السلالية بمنطقة الغرب، في ارتباطهما بالأراضي الجماعية على وجه الخصوص وبالأرض بشكل عام. إذ تعتبر الارض رمزا للحضارة وعنصرًا حاسمًا بُني حوله المجتمعات، وتؤكد الهويات وجودها. بالنسبة لسكان منطقة المهديّة، هناك ثلاثة عوامل رئيسية تثير نزاعاتهم:

- الأرض رمز لهويتهم وثقافتهم وتاريخهم؛
 - التهميش الذي يتجلى في غياب أو غياب برامج التنمية و/ أو المشاريع الفعالة التي يمكن أن ترفع مستوى السكان وتنتشلهم من هشاشتهم؛
 - الشعور بالإهانة الذي يشعر به السكان الذين يعتبرون أنفسهم قاصرين، دون وزن لاتخاذ القرار، وبدون صوت للتعبير عن خياراتهم؛
- يمكن تلخيص دوافع ردود فعل سلالتي المهديّة في النقاط التالية:
- عدم مراعاة النساء (خاصة النساء والمواطنات) في إعادة توزيع الإتاوات الجماعية للأراضي على نفس الأساس مثل الرجال؛
 - الرغبة في إثبات الذات كامرأة خاصة بعد رؤية الرجال من نفس القبيلة تمكنوا من تحسين حياتهم والمشاركة في اتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون القبيلة؛

إذا كانت الحركة النسوية السلالية قد اتخذت جانبًا نسويًا لغرض دمج النساء في عملية إعادة توزيع الثروة والأنظمة الاجتماعية وإزالة كل التمييز ضد المرأة عند تقاسم حقوق الانتفاع بالأرض، فإنها أيضا لم تنفصل عن الشعور بالهميش

⁵ منظمة غير حكومية ذات منفعة عامة لها شبكة وطنية مكونة من 96 فرعا محليا و 10 فروع جهوية عضو ملاحظ في المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة.

للجماعات السلالية في برامج التنمية المحلية. وهو الشيء الذي ولد في صفوف الحركة شعور بالإذلال والنسيان من قبل صناع القرار في منطقة لطالما استُبعدت من مشاريع التنمية التي يعيشها البلد بأكمله. مطالب هذه الحركة أكثر اتساقًا وتمتد إلى المسائل الاقتصادية والاجتماعية والهوية والسياسية (Benjeddi M, 2017, p 49).

لقد نضجت المبررات الاحتجاجية لحركة النساء السلاليات بعد الانسداد العام الذي عرفته مخارج التأطير القانوني القائم، وبعد أن مهدت مطالب واحتجاجات سابقة، لمطالب ذات طابع بيئي مع توقف العمل بنظام إعادة توزيع الأرض على المعنيين (ذوي الحقوق) وفق الشروط العرفية والتنظيمية. حيث سمحت عناصر مع بداية تثبيت وضعيتها التملك الفعلي لحصة كل ذي حق مستفيد من الأرض الجماعية (حمداش، مرجع سابق، ص 18)، نحو الاحساس بالغبن الذي لا تنفصل الذات فيها عن إدراك للمجال بنحو حقوقي. خصوصا في شمول الأرض بتوسع حضري للعدد من المدن لأراضي الجماعات السلالية، وبعد أن تم إخراجها من الطابع القروي لحيازة الأرض (نفسه، ص 21).

من وجهة نظر تنظيمية يمكننا تلخيص التفاصيل التي تصنع عوامل المقاومة من خلال الجدول التالي:

جدول 1. يوضح العلاقة الارتباطية بين المجتمع المدني وتعزيز الحركة الاحتجاجية للنساء السلاليات، 2010 المصدر:

الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب

دوافع الحركة	النساء السلاليات
دعم المجتمع المدني	الدعم على المستوى الوطني التعاطف الدولي. (الجمعية الديمقراطية للنساء المغرب، الجمعية المغربية لحقوق الانسان). وسائل الاعلام (الصحافة المكتوبة، شبكات التواصل الاجتماعي).
مساندة تقنية	المساعدة المقدمة بشكل كبير المنظمات غير الحكومية الوطنية التي تكونت من ورش عمل للتدريب والإشراف للنساء السلاليات
الملف المطالب	المساواة بين الجنسين في عملية توزيع العائد من الأراضي الجماعية.
التوصيات	مراجعة قوانين الأراضي الجماعية.. دمج المرأة في مجلس الوصاية.
نتائج	المساواة بين الجنسين في التعويضات المادية والعينية. ادماج النساء في التواب السلاليين.

يتضح من خلال الجدول، أن النساء السلاليات بمنطقة المهديّة التابعة للغرب. استطعن تحقيق اهدافهن من الاحتجاج، والتي أدت إلى توزيع تعويضات على النساء بشكل مساو للرجال، وتعيينهن ككائنات بالجماعة السلالية. ومن جهة أخرى عملت وزارة الداخلية على إدراج الظهير الشريف رقم 1.69.30 بتاريخ 25 يوليوز 1969 السالف الذكر ضمن الورش المتعلق بإصلاح الإطار القانوني المنظم للجماعات السلالية وتديبر أملاكها، حيث صدر في شهر غشت 2019 القانون رقم 64.17. وهو التماس القانوني الذي تؤسس مضامينه الاجندة الادارية على خلفية مناصفة متساوية وعادلة للنوع داخل الأراضي السلالية.

3- الأجرنة القانونية لتفعيل مطالب النوع في الواقع المركب.

في مرحلة كان على المغرب استعمال الديمقراطية والعدالة في مقارنته للنوع الاجتماعي، وما ذلك الا لزام الفعل الاحتجاجي للنساء السلاليات مع موجة الربيع التي ضربت دول الجوار، واتساع رقعة الاستعمال الاجتماعي بالمغرب لشبكات التواصل الاجتماعي. مما تطلب فعل فوري من الدولة للسيطرة على الوضع ومنع تصعيده. خصوصا وأن السلطات المغربية قلقة من الدعم الذي قدمته الجمعيات النسائية والحقوقية الكبرى لهذه الاحتجاجات المساندة لمطالب النساء السلاليات.

3-1- دوريات وزارة لاستعادة لإنقاذ الديمقراطية والعدالة الاجتماعية

أصدرت وزارة الداخلية أمام هذا التنامي للاحتجاج النسائي، هو المنشور رقم 2620 بتاريخ 23 يوليو 2009، والذي أكد على ضرورة تعويض النساء السلاليات مناصفة بين الجنسين في الأرض الجماعية. لتحقيق المساواة بين الرجال والنساء السلاليات/بين في الأرض، استتبعه مجموعة من المنشورات الوزارية كانت كالتالي:

— التعميم الثاني رقم 2560 صدر في 25 تشرين الأول (أكتوبر) 2010 (وزارة الداخلية المغربية، 2015)، والمتعلق بالتعويضات العينية لصالح السلاليات. وبالتالي، أصبح تمكين المرأة السلالية يتخذ شكل التعويض أيضاً شكل توزيع متساوي في البقع الأرضية كتعويض عن التفويتات نتيجة نزاع الملكية:

— التعميم الثالث رقم 4733 الصادر بتاريخ 30 مارس 2012 (نفسه)، يتعلق بتقاسم الأراضي الجماعية المعدة للزراعة وإعادة تخصيص قطعة أرض المتوفى. في كلتا الحالتين، ينص التعميم على أن للمرأة نفس الحقوق التي يتمتع بها الرجل في الاستفادة ومشاركة وإعادة تخصيص الكثير من الأراضي التي يملكها قريب متوفى (أب، أم، زوج، قريب):

— التعميم الأخير الصادر في 2014 عشية يوم المرأة العالمي للمرأة، سمح بتعيين 5 نساء سلاليات ممثلين عن جماعة جماعية في بلدية المهديّة، وهي مبادرة تشكل الأولى في جنسها، حيث كانت هذه المهمة موقوفة على الذكور دون الإناث. وفي سنة 2012، استطاع توزيع 153 مليون درهم أن يستفيد منه 21 ألف امرأة سلالية، وهو ما يُظهر المنحنى ارتفاعاً سريعاً في نصيب المرأة في الاستحقاقات مقارنة بالرجل.

وهذا واضح من خلال الدوريات التي تحظر الآن أي تعويض للجماعيين طالما أن النساء غير مدرجات في قائمة المستفيدين التي حدتها جماعة النواب السلالية أثناء التعويض. على الرغم من مساهمات هذه الدوريات وتأثيرها على الإناث من الجماعات السلالية، إلا أنها لا تزال محل نزاع من قبل السكان لأنها لا تشكل قوانين ويمكن التخلي عنها في أي وقت. وهذا يفسر عدم تطبيقها بنفس الطريقة في جميع مناطق المغرب. في موقع المهديّة، كانت المرأة تستحق نفس التعويض الذي يحصل عليه الرجل.

2-3- التمكين كهندسة اجتماعية للجنسين في المغرب

يمكن النظر إلى تأسيس معرفي للتمكين بالمرأة السلالية، وفي اعتقادي الشخصي من ثلاث نقط أساسية:

أ- الشراكة المجالية:

الأرض كمدخل للتمكين، ويكون هذا ممكناً من خلال فكرة "الشركة الجامعية للإبداع العلمي"، وهي فكرة تقتضي شراكة بين الموارد البشرية للطاقت الذاتية الطبيعية للنساء السلاليات، وقوة الجامعة العلمية والاقتصادية، وفق مبدأ أسميه كباحث، "لكل وظيفة في سلسلة الانتاج الطبيعي". يتخذ من قوة فائض العقل العلمي وسيلة لتدبير المجال بالأرض.

ب- تنمية علاقة التمثل بالواقع:

الوعي الحاصل بالمقاومة اليومية، يضيع وسط الوعي بالمجال، ذلك أن القيمة التي تتحدد انطلاقاً من قناعات شخصية قد تتحول أمام قناعات الدولة إلى نسبية المقاومة وظرفيتها. ومن تم، فالانتقال من الوعي بالمجال إلى تملك الوعي يقدم نوعاً من التمكين الذاتي للنساء السلاليات في إطار المنظمات الاقتصادية الشعبية داخل المجال إذا تم وفق شرط برامج التمكين الجامعي للمشاريع النسائية، وتطور معه مؤهلاتهن الحيوية والنفسية والتعليمية.

ج- التمكين الانساني:

لم يعد مفهوم التنمية البشرية منحصر في البعد الاقتصادي فحسب، ولكنه أصبح شامل لمختلف الأبعاد والانساق، بما فيها البعد البيوعصبي والاجتماعي والثقافي والبيئي، لذلك أصبح الهدف الاساسي من التنمية البشرية هو التمكين الفردي والجماعي

للقدرة وتحقيق السعادة والرفاه الانساني. إنها منح الفاعلين فرصة صقل المواهب والقدرات والكفاءات؛ ناهيك عن العدل والديموقراطية والانصاف بين المواطنين بصفتهم ذوات فاعلة، قادرة على تغيير الواقع و تطوير القدرات.

إن التنمية البشرية ترمي إلى توسيع خيارات المواطنين والامكانات المتاحة وتمكين الافراد والجماعات وفق سيرورات متجددة ومتطورة في الزمان والمكان؛ فلا تنمية بدون تمكين ولا تمكين بدون حرية: حرية التعبير و إبداء الرأي والتفكير والابداع والمشاركة، وبالتالي يصبح مفهوم التنمية أوسع من المؤشرات الرقمية الدالة على الولوج إلى الخدمات العمومية من قبيل الصحة والتعليم والدخل الفردي والخدمات الاجتماعية، ذلك أن نموذج النمو الاقتصادي (نموذج المؤشرات والارقام) يقوم على الناتج الوطني الخام، وليس على تحسين القدرات وتطوير الكفاءات، وتمكين الافراد ليصبحوا قادرين على حل وضعيات معيشية اعتمادا على مكتسباتهم وقدراتهم الخاصة.

د- المسألة النسائية والأرض بالمغرب

بناء على هذا التعقيد النظري لمفهوم التمكين الجندي لعناصره الاضعف المرأة السلالية، يمكن قراءة خطاطة التمكين في المجال المغربي بكونها وسيلة مناصفة اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية لا تنفصل عن الواقع وتحولاته، بل تأسس على نظام الحقوق المتساوية، وفق جدلية شرعية دينية وأمميه كونية للحق في الارض والثروة بغض النظر عن الجنس واللون والعرق والدين، لتحرك سليم بسواعد الفقراء أنفسهم - دونما وصاية أو وكالة - من أجل تغيير أوضاعهم، ليصبحوا أصحاب قرارهم في استعادة مساحتهم الخاصة في الحياة، وممارسة كل حقوقهم وحررياتهم في مجتمع سليم يقوم على العدل.

وهو ما يتطلب في الواقع المغربي تفكيك وإعادة التفكير في الرواسب الثقافية المبنية على اساس التمييز والعنصرية والتهميش باعتبارها عناصر لذهن متراكم في العقل ويكتسب مساحة مستمرة في المحمولات الوراثية للأفراد ومستنسخاتهم البشرية، كما يقدم هذا الفهم إنصاف دال ومكثف من لدن الفاعل السياسي (Deback Zoé, 2009, p 32)، لقدرات ومهارات الافراد وذلك بتسهيل دعم البرنامج المشترك لتسريع التقدم المحرز نحو التمكين الاقتصادي للنساء القرويات ومنهن السلايات إلى الأنشطة التي تعزز الإنتاجية الزراعية للمرأة القروية مع الحفاظ على نهج ذكي مناخياً ومستدام.

ينطلق من تمثلات الافراد باعتبارهم هم من يبصم هوية المجال ويبصم أشكاله المورفولوجية، وبالتالي فالمقاومة السالبة للتهميش هي نوع من الخطاب الخريبي في المجال الفيزيقي لإنبات أنهم اصحاب الارض، وهو تدوين بشري ضد المعاناة والتهميش والوصم الذي يطال الانسان/نة السلالية في المجال الموصوم. وكل محاولة سياسية إصلاحية ستقود إلى الفشل في كل البرامج التنموية سواء سميت نماذج تنموية جديدة أو مخططات او برامج ما لم تتأسس منطلقاتها الذاتية والموضوعية من الافراد أنفسهم. وبشراكة نظيرية للبحث العلمي للحملات والبرامج والمخططات والمبادرات، الحاملة للملفوظ الاجتماعي والمشبعة بمعادلة اجتماعية مركبة في واقع مزيج.

فإذا كان مغرب الستينيات في فواعله الحزبية والنقابية حمل شعار الهياكل الزراعية الارض، وتساءل سؤاله السياسي، من يملك الارض بالمغرب؟ فان جواب التمكين ينتظر أن يكون أصحاب الارض هم المالكين الحقيقيين للمبادرات التنموية الرشيدة لتحقيق الحكامة كمرحلة لاحقة عن الترشيد المتكامل لما هو اجتماعي وسياسي وثقافي واقتصادي لتحقيق الوعي المتنور بعلاقاته المجالية والانسانية، وبهذا فالوجود الطبيعي والوجود الثقافي المشترك يفرض نوع من الشيمات السوسيوثقافية الجديدة للسياسات العمومية بجعل الارض الجماعية مورد شراكة الشريك فيه هم أصحابه " الجماعات القبلية"، والصانع للأرض هو شريك بالموارد المالي كمحرك للدينامية الاقتصادية في بناء الاقتصاد المستدام للهويات الاصلية، تضمن عقودها الاجتماعية حماية

الدولة المدنية، ولا ينفصل عن البحث العلمي الجامعي باعتباره مدخلا إلى مجتمع المعرفة القادر على خلق علاقة نوعية بين المجال والانسان.

كما أن الحديث عن النهايات يقودنا أيضا للحديث سوسيوولوجيا عن مقارنة نهاية السلالة، ونهاية القبيلة، ونهاية الأرض، بكونها مستمرة أو فانية فيما بعد الجماعات القبلية بالمغرب. وهو ما يتكشف من خلال المصطلح العلمي في الواقع باعتبار الانتهاء في التاريخ البشري هو نهاية مغلقة ومستقيمة، للجدل الديالكتيكي. فالكشف المنطقي لتاريخ القبيلة، وهو الفرض الذي يخطأ تفسيراته في واقع متحول ومتشعب بالذهن الاول، في الوعي الجمعي للسلوكات البشرية لجماعات الانتماء القبلي، باعتبارها عنفا مخزنا، للاستمرارية والتحول والتدفق في اعطاب القطاعات الغير الهيكلية في المجتمع المغربي، وأنساق الحيوية والاجتماعية والثقافية والنفسية والقيمية. فالتسلسل السلوكي لوحده في انتاج الفعل اليومي للأفراد يظل في مورفولوجيا الحداثة مركبا بين الفعل اليومي لمقاومة المعيش المنتهك والمنهك في اليات عنف رمزي ومادي غير مرئية ترتبط في علاقات شديدة الامتزاج مع الشكلي والشكلاني للعلاقات والفعل والادوار العابرة في الانساق الجزئية لعناصر الجماعة البشرية العابرة في مرحلة تاريخية وزمنية. تنتج كل الاعطاب السلوكية والذهنية المنتجة للمجال والنوع والسلطة والمجتمع بالمغرب.

4- خاتمة

وفق المسار المعرفي المستند إلى توظيف العلوم الاجتماعية في قراءة واقع الاجتماعي، قدم هذا العمل دراسة سوسيوولوجية، للنوع الاجتماعي المهمش بالمغرب، مركزا على أنموذج المرأة السلالية في الارض الجماعية بمنطقة الغرب. وهي مقدمات نظرية يخلص من خلالها الباحث إلى ضرورة الانفتاح على النظريات التي تسمح بفهم النوع الاجتماعي وفعالته الخاصة في إعادة إنتاج العلاقات الاجتماعية. ولربما تساعده على تبني مقارنة مزدوجة لفهم علاقة النوع الاجتماعي بالمجتمع. الاولى دياكرونية، تدرس وتعني الكشف عن الكيفية التي يطور بها متغير النوع علاقته بالمجال والمجتمع. والثانية، سانكرونية تعنى بالوحدة النسقية لمختلف مكونات النوع الاجتماعي.

فدخول متغير النوع الاجتماعي إلى الارض الجماعية، أفرز قراءات جديدة لعلاقة البنية العقارية بالتنمية وعلاقة الانظمة العقارية بنظام السوق العولمي، خصوصا في سياق يتم اللجوء فيه الى الارض الجماعية لإنجاز مختلف المشاريع والبرامج والمخططات الاقتصادية والاجتماعية (المنطقة الصناعية اولاد بورحمة، مشروع الفائق السرعة، المشاريع العقارية: الضحى/ أليانس دارنا/ العمران، المنشآت الصناعية الكبرى). كما انه سمح بنوع من القراءة السوسيوولوجية لتنامي الخط النسوي في السياسات العمومية، ومدى قدرة هذا الخط على الضغط لزيادة الاهتمام بالمسألة النسائية في التشريع والسياسات العامة للبلاد، في لحظة تاريخية تصنع فيها الدول ديمقراطية شعوبها.

وبالتالي، فقضية المرأة السلالية كوحدة تحليلية ضمن أنساق مصغرة تعطي سببية علمية وتفسيرية لما هو ماكرو مجتمعي. ولا ينفصل عن المفاهيم المجاورة: "السلطة/المخزن، المجال/الأرض، في فهم وتفسير التحولات الحاصلة في الديناميات الاجتماعية للمجال والسلطة والمجتمع المغربي. وبالتالي الرهان الاقتصادي والسياسي يظل حاضرا بقوة في فهم جينولوجيا السلالة المغربية، وأيضا في الحفر الأركيولوجي في تقاطعه مع ما هو سوسيو تاريخي لمعرفة كيف كانت إفريقيا موردا للسلالة المغربية، عبر ما هو مخزني في تأييد المجال بما يخدم الحكم والاستمرار الدولة الذي لولاه لما استطاعت المجتمعات المغاربية القدرة على الاستمرار - حسب عبد الحق الهرماسي- في كتابه السلطة والمجتمع في المغرب العربي، باليات من ضمنها استنابات السلالة في المجال المغربي في المغرب الوسيط، واستنابات الحق النسوي كألية من اليات المرحلة المعاصرة.

- قائمة المراجع

- باسكون ب. (1971). الفلاحون والمزارعون في عالم الغد. دفاتر سينيك، 78-102.
- بودريالة ن. (2015). القانون بين القبيلة والامة والدولة، جدلية التشريع: العرف والشريعة والقانون. الدار البيضاء: افريقيا للنشر.
- بول باسكون. (1971). دفاتر سينيك، الفلاحون والمزارعون في عالم الغد، مارس،
- حمداش ع. (2020). النساء السلاليات أوضاع ومطالب، تقرير دراسة سوسولوجية. فاس: القرويين للنشر والتوزيع.
- زنين م. (2007). الاستراتيجيات العقارية باعتبارها رهانات اجتماعية تاريخية، المحيط القروي لسبيدي قاسم نموذجاً، (أطروحة دكتوراة). كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس-أكداال، الرباط.
- زنين محمد. (2007). الاستراتيجيات العقارية باعتبارها رهانات اجتماعية تاريخية، المحيط القروي لسبيدي قاسم نموذجاً، إشراف: محمد جسوس. الرباط. كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس-أكداال.
- عبادي ح. (1999). فقه النوازل في سوس قضايا وأعلام (كلية الشريعة). أكادير: منشورات كلية الشريعة.
- Baines Melodee M. (2013). Illiterate Women's Political Participation: A Case Study of Morocco's Soulliyates, Thèse de doctorat, Old Dominion University, soutenue en mai.
- Benjeddi M. (2017). Les terres collectives à l'épreuve des mouvements sociaux au Maroc. Montpellier (France) : CIHEAM-IAMM.
- Daoudi Ahmed. (2002). « Approche théorique sur les terres collectives au Maroc », in Aqil F. et Boudouah M. (coord.), Les structures foncières et le développement au Maroc. Cas du Gharb, Faculté des Lettres et des Sciences Humains de Kénitra, Série : Colloques et séminaires, nr.6,
- Deback Zoé. (2009). « Femmes. Au nom de toutes les Soulliyate », nr.396, Novembre, Tel Quel.
- Haut-commissariat du Plan. (1994 et 2015). Recensement du Maroc. www.hcp.ma
- Le Coz Jean. (1964). « Le Rharb, Fellahs et colons ». Tome I, Thèse pour le doctorat Es-Lettres, Université de Paris,
- Ministère de l'intérieur Maroc. (2015). Collectivités ethniques et terres collectives : www. Terrescollectives.ma
- Soussan Mohamed Saïd. (1997). Guide de la Kasbah de Mehdia et de la réserve de Sidi Bou Ghaba, Kénitra : Boukili Editions.

Arabic-Romanized references:

- Abadi H. (1999). Fiqh al-nawazil fi Sus qadaya wa-a'lam (Kuliyat al-Shari'ah). Agadir: Manshurat Kuliyat al-Shari'ah.
- Baskun B. (1971). Al-fallahoun wal-muzara'oun fi 'alam al-ghad. Daftir Sinika, 78-102.
- Boudbalah N. (2015). Al-qanun bayn al-qabilah wa-al-ummah wa-al-dawlah, jidalayat al-tashri': al-'urf wa-al-shari'ah wa-al-qanun. Al-Dar al-Bayda': Ifriqiya al-Nashr.
- Boul Baskun. (1971). Daftar Sinika, Al-fallahoun wal-muzara'oun fi 'alam al-ghad, Mars.
- Hamdash 'A. (2020). Al-nisa' al-silaliyat awda' wa-matalib, taqrir dirasah suciyulujiyah. Fas: Al-Qarawiyyin lil-Nashr wal-Tawzi'.
- Zarnin M. (2007). Al-istratijiyyat al-'aqariyah ba'itibaraha rihanat ijtimai'iyah tarikhiyah, al-muheet al-qarawi li-Sidi Qasim namudhajan, (Utruhah doktorah). Kuliyat al-Adab wal-Ulum al-Insaniyah, Jamia'at Muhammad al-Khamis- Akdal, al-Ribat.
- Zarnin Muhammad. (2007). Al-istratijiyyat al-'aqariyah ba'itibaraha rihanat ijtimai'iyah tarikhiyah, al-muheet al-qarawi li-Sidi Qasim namudhajan, Ishraf: Muhammad Jusus. Al-Ribat. Kuliyat al-Adab wal-Ulum al-Insaniyah, Jamia'at Muhammad al-Khamis- Akdal.